

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- النهي عن العظم قد تقدم في أحاديث متعددة في المتن والشرح . والنهي عن البعرة ثابت في رواية جابر وغيره .

وقد أخرج الحديث الثاني ابن خزيمة بهذا اللفظ ورواه البخاري بلفظ : (ولا تأتني بعظم ولا روث) وزاد في باب المبعث (إنهما من طعام الجن) وهو عند مسلم من حديث ابن مسعود وعند أبي داود والدارقطني والنسائي والحاكم من حديثه .

وأخرجه البيهقي مطولا وهو عند الطبراني من حديث الزبير بسند ضعيف . وعند أحمد بإسناد واه من حديث سهل بن حنيف . وعند أبي داود والنسائي من حديث رويغ . وعند الدارقطني عن رجل من الصحابة .

وفي الحديثين دليل على وجوب اجتناب العظم والروث وعدم الاجتزاء بهما . وقوله (إنهما لا يطهران) يرد قول أبي حنيفة الذي أسلفناه من أنه يجزئ بهما . قيل والعلة في النهي عن العظم للزوجة المصاحبة له التي لا يكاد يتماسك معها . وقيل عدم خلوه في الغالب عن الدسومة . وقيل لكونه طعام الجن وهذا هو المتعين لورود النص به فيلحق به سائر المطعومات وأما الروث فعلة النهي عنه النجاسة والنجاسة لا تزال بمثلها